mroftalp htehaB ni knil muideM

15-61/ ماحكم تقديم السعى على الطواف فى الحج ؟ ll الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

جزاك الله خيرا تقديم السعي على الطواف بالحج الجمهور يقولون لا يجزئ. لان النبي عليه الصلاة والسلام قام ثم سعى. وقال خذوا عني مناسككم قد تأخذوا عني مناسككم فالسنة للحاج هذا هو المشروع للحاج ان يفعل كما فعل عليه الصلاة - 00:00:00

والنبي افعاله بيان للمجمل في الكتاب العزيز. والله عز وجل يقول حج البيت من استطاع اليه سبيلا. والنبي بين ذلك والقاعدة عند اهل العلم ان بيان المجمل واجب واجب لكن قال بعض العلماء ان هناك بعض الامور - 00:00:30

جاءت الادلة الاستثنائية بالدلالة عليها وهي خاص بالعام في مسائل كثيرة منها ان النبي عليه الصلاة والسلام عمل اعمال يوم النحر مرتبة. فرمى ثم نحر ثم حلق ثم طاب. ثم جاءت الادلة الصحيحة انه - 00:00:50

سئل عن من قدم فقال افعل ولا حرج وفي لفظ قال افعلوا ولا حرج. وايضا في الطواف تقديم للسعي على الطواف ورد فيه حديث صحيح رواه داوود في حديث رضي الله عنه ان رجلا جاء الى النبي عليه الصلاة والسلام - 00:01:10

فقال يا رسول الله سعيت قبل ان اقوم فهل علي حرج؟ قال لا حرج او قال نعم او قال لا حرج الا على رجل افترض عرظ رجل مسلم فذاك الذي حرج وهلا فهذا الخبر قال به بعض اهل - 00:01:30

وعليه فتوى شيخنا علامة رحمه الله وغفر له وعلى درجته في علمه كان يقول في ذلك وانه من وخاصة اذا كان جاهلا او ناسيا فان سعيه صحيح فان سعيه صحيح طوافه صحيح وسعيه صحيح فله سعة فقام ولو سعى ثم طاف فانه فان عمله - 00:01:50

العلم له تام فلا ينظر باعادة السعي مرة اخرى ما يوعى في السعي مرة اخرى. وهذا القول آآ لا بأس به خاصة اما لو جاء إنسان يسأل الآن يسأل يقول هل اسألكم ثم تاسعا؟ ربما يقال عند الشدة - 00:02:20

والضرر خاص اذا كان رجل كبير وراءه كبيرة وتقديم السعي في حقه اسهل قد يقال للجواز لهذا لعموم هذا ومنهم من جوزه وارتفع - 00:02:40